

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٣٩٠ لسنة ٢٠١٩

بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفا فيها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها ، والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق في المنازعات ؛

وعلى كتاب وزارة الصحة والسكان قطاع مكتب أ.د. الوزير المؤرخ ٢٠١٩/١١/٢٦ المتضمن نقل مقر اللجنن الأولى والثالثة لوزارة الصحة إلى مقر آخر ؛
وببناء على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يكون مقر اللجنن الأولى والثالثة للجان التوفيق في المنازعات لوزارة الصحة والسكان - بالإدارة العامة للرصد البيئي الكائن في : ١ شارع الطيار فكري - كورنيش النيل إمبابة - بالدور الأرضي - محافظة الجيزة - بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٩/١١/٢٧

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم